

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية =
= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية =
= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية =
= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب (الإدارة الهندسية) رقم ٢٧٧٧ بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣١
= وللصالح العام .

فقرة

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدى الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة رأس غارب وعنوانها رأس غارب - المعاشات القديمة - خلف فيلا البرقوقي - ومظاهر هذا التعدى هو (بناء بدون ترخيص او تخصيص وهي عبارة عن حواط حاملة بدون سقف بمساحة ١٢م × ١٢م) باسم / أيمن محمد بدوي - مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدى مستقبلاً .


المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة رأس غارب بإزالة التعدى بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية بذلك .

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص

محافظ البحر الأحمر


التوقيع

لواء أ.ح / احمد عبد الله

